

الخطة الوطنية لـ

قرار مجلس الأمن ١٣٢٥

(المرأة والأمن والسلام)

وزارة الدولة لشؤون المرأة
جمهورية العراق



أقر مجلس الوزراء بجلسته الاعتيادية الثالثة عشر في ٠١ / ٠٤ / ٢٠١٤ الاستراتيجية الوطنية للنهوض بواقع المرأة التي تضمنت **(الخطة الوطنية لقرار مجلس الأمن ١٣٢٥)** المقدمة من قبل وزارة الدولة لشؤون المرأة، ليكون بذلك العراق أول بلد في الشرق الاوسط وشمال افريقيا يتبنى خطة وطنية لتفعيل هذا القرار حسب ما اكد الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة في العراق نيكولاي ملادينوف في ٠٦ / ٠٢ / ٢٠١٤.

واعدت وزارة الدولة لشؤون المرأة بالتعاون مع **المبادرة النسوية العراقية لتفعيل قرار مجلس الامن الدولي ١٣٢٥ (ENAP)**، وبدعم من **المبادرة النسوية الاوربية (EFI)** الخطة بهدف إشراك المرأة في عملية صنع السلام واتخاذ القرار اثناء النزاعات المسلحة وبعدها، وحمايتها من كل اشكال العنف الذي قد تتعرض له، وتم الاعلان عنها في مؤتمر تم عقده ببغداد في السادس من شباط عام ٢٠١٤ بحضور رئيس الوزراء العراقي الاستاذ نوري كامل المالكي الذي أعلن دعمه الكامل لهذه الخطة وبرامج تطوير المرأة كافة.



خطة تنفيذ قرار مجلس الامن ١٣٢٥ (المرأة والأمن والسلام)

المقدمة

إيماناً منا بتعزيز واحترام وتطبيق الحقوق الأساسية للإنسان دون تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الأصل أو الدين أو الفكر أو المعتقد فإن أي انتهاك أو تجاهل أو استعمال العنف ضد المرأة يخالف تلك المبادئ والقيم الإنسانية للمساواة، وذلك يهدد كيان المجتمع وقدرته للعيش بسلام وتحقيق التقدم البشري، وقد ينجم عنها معاناة وإكراه تعسفي وسلب النساء حرياتهن الفردية وحقوقهن الأساسية وكرامتهن. وبالتالي ينبغي على المجتمعات والحكومات أن تواجه وتمنع تلك الانتهاكات بشتى الوسائل سواء داخل الأسرة أو في المجتمع.

صدر قرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥ عن النساء والأمن والسلام في تشرين الأول عام ٢٠٠٠، لوضع حد للانتهاكات (الانتهاك هو التجاوز على حقوق الانسان) لتي تمارس بحق المرأة أثناء الحروب والنزاعات المسلحة وبعدها، وعملاً بالمواثيق والصكوك الدولية والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والحقوق الدستورية ينبغي حماية ووقاية المرأة من اي انتهاك لحقوقها، وتمكينها للمشاركة الكاملة في عمليات صنع القرار.

نحن نؤمن أن المجتمع العراقي الحديث، يستطيع إعادة تنظيم العلاقات الاجتماعية والعائلية وضمان حماية ومشاركة المرأة في خلق مجتمع آمن، حيث يعيش الكل بسلام وحياء كريمة وتحقيق العدل والمساواة في



التعامل الاجتماعي والأسري، وخلق تناغم بين القوانين والأنظمة والتطورات المدنية العالمية المعاصرة وتحقيق

تطلعات المجتمع المدني نحو تعزيز حقوق المرأة والنهوض بها.

إن أي مجتمع إنساني منظم لا يمكن أن يحقق الهدف الذي يتبناه في التنمية والتطور إذا كان نصف مكوناته

يعيش تحت وطأة التمييز والإخلال بحقوقه، فالإنسان المحروم من حريته غير قادر على ممارسة إنسانيته،

ومن ثم يفقد أهليته بقدر ما يفقد حريته، ويفقد كرامته بقدر ما يفقد إرادته.

إن مسألة المساواة بين الرجل والمرأة مسألة حيوية لا تتفصل عن تطور وتنمية المجتمع بشكل عام. تمكين

المرأة ومشاركتها الفعالة في جميع ميادين الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية بحد ذاته هدف إنساني

نبيل في عالمنا الحاضر، حيث أصبح احترام حقوق الإنسان وتحقيق المساواة إحدى مؤشرات تطور

المجتمعات وتمييزها، البلدان والمجتمعات تنعم بسلام ورخاء أكثر حينما تتمتع جميع فئاتها وخاصة النساء

بحقوقهن وفرصهن المتساوية.

لقد عانى المجتمع العراقي بصورة عامة والمرأة العراقية بصورة خاصة ظروف عصيبة وويلات إثر الحروب

والحصار الاقتصادي التي مرت على العراق، كانت آثارها مضاعفة على المرأة حرمتها أو زادت من عوامل

حرمانها من ممارسة حقوقها الأساسية. إن أبواب الفرص والمشاركة للمرأة متعددة، إلا أنها لا يمكن أن تصبح

حقيقية ما لم يوجد رؤية واستراتيجية واضحة ووضع آليات مؤسسة وبنية قانونية لتطبيقها، ومحورها هي

الديمقراطية والعدالة والمساواة واحترام حقوق الإنسان للمرأة لكي توفر نظام اجتماعي وصحي وتعليمي مناسب

وضمن مشاركة حقيقية للمرأة، والنهوض بالمجتمع داخل النظام السياسي والاقتصادي.



هناك علاقة وثيقة بين مفاهيم تمكين المرأة للقيام بأدوارها في النهوض بنفسها وبمجتمعتها وتوفير الأمن الإنساني، فمن الضروري إدماج المرأة في الجهود التي تبذل من أجل السلام وتوفير الأمن في حالات ما بعد النزاعات المسلحة والأزمات المحلية والدولية، ومشاركتها في هذه الجهود وفي تنفيذها تأكيداً لدورها كفاعل وليس كمجرد ضحية لهذه النزاعات.

إن أهداف قرار مجلس الأمن (١٣٢٥) المتمثلة في زيادة أشراك المرأة في حفظ السلام وحل النزاع على جميع المستويات ، ودمج وجهات نظر النساء في اتفاقيات السلام، والتعرض لأثر النزاع على المرأة، وحماية المرأة من الانتهاك الجنسي وتجريمه، كلها أهداف مازالت ملحة وعاجلة، لكنه بالرغم من أحرار بعض التقدم فإنه لا يزال هنالك الكثير الذي ينبغي القيام به. وعليه فإن هناك حاجة الى إعطاء زخم جديد لتنفيذ القرار عن طريق تضافر الجهود على جميع المستويات الدولية والأقليمية كافة.

وإدراكاً لهذه الحاجة في العراق ، تم تشكيل فريق عمل مشترك لوضع خطة عمل وطنية من ممثلي السلطة التنفيذية والتشريعية من الحكومة الاتحادية في بغداد وحكومة إقليم كردستان، والمنظمات غير الحكومية النسائية. وعقدت مشاورات وطنية وورش عمل واجتماعات من أجل تحديد الأهداف الإستراتيجية والإجراءات المحددة، والنتائج المتوقعة، والمؤشرات، والوكالات المنفذة والإطار الزمني لهذه الخطة. وتم التوصل إلى إرادة مشتركة للعمل من أجل النهوض بعملية السلام والأمن في العراق من خلال تعزيز المشاركة النشطة للنساء في عملية البناء والتنمية في المجتمع بوصفها المرأة عنصر مؤثر في عملية تطوير البيئة الاجتماعية والثقافية والحضارية.



إن صياغة خطة عمل خاصة بالمرأة والسلام والأمن وإطلاقها يشكل الخطوة الأولى في وضع القرارات الإقليمية والدولية موضع التنفيذ.

وتتضمن الخطة برامج ومشاريع وأنشطة موضوعة في ضوء الأهداف الإستراتيجية وتحقيقاً لهذه الأهداف، كما وأن خطة العمل تشجع على تخصيص الموارد ورصد الموازنات وحشد الدعم المحلي والإقليمي والدولي. أثبتت التجارب الدولية والإقليمية والوطنية أن دور المجتمع المدني في عملية تمكين المرأة وضمان استدامته ورصد تحدياته ووضع الاستراتيجيات هو دور أساسي ومهم، وتشكل مجموعات ضغط مؤثرة للمساءلة الموضوعية لمؤسسات الدولة وتقييمها، وأن منظمات حقوق المرأة شريكاً أساسياً في حماية وتعزيز حقوق المرأة وتنفيذ خطة العمل وضمان مشاركتها في عملية صنع القرار في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

٢. عملية السلام في العراق ومشاركة المرأة

أدت المرأة العراقية دوراً مهماً في أوقات النزاعات المسلحة وتدهور الأوضاع الاجتماعية. وعملت جاهدة في مختلف الظروف التي مر بها العراق من نزاعات وحروب للحفاظ على النظام الاجتماعي وديمومته، وبالرغم من الانخراط المبكر للنساء العراقيات في عملية البناء والتنمية والدور الفاعل الذي يؤديه في تشكيل مستقبل العراق والحفاظ على هويته ووحدته . وبالرغم من التضحيات التي قدمتها ومازلن يقدمها يوميا وبدون أي تردد....حيث يناضلن على كافة الأصعدة للحفاظ على الوطن والمجتمع والأسرة ويواجهن في ذات



الوقت التحديات والصعوبات التي مازالت تشكك في حق انخراط النساء في المواقع القيادية والتعاطي مع قضايا الوطن الجوهريه باعتباره شأنًا ذكوريا لا تجوز مناقشته أو محاولة تغيير اتجاهاته.

ومنذ شاركت النساء بفعالية وحماس في الحراك السياسي منذ بدايته عام ٢٠٠٣ باتجاه بناء وتعزيز الديمقراطية في القطاعين العام والخاص. واقتحمت المرأة العراقية السلطة التشريعية وإن كانت بأدوات دولية، ومع ذلك لازال الجدل دائرا حول أهمية إشراك النساء في المفاوضات والاجتماعات المهمة والحيوية

ونتوقف درجة مشاركة النساء على مقدار ما يتمتع به المجتمع من حرية وديمقراطية من الناحية السياسية، وعلى ما يمنحه المجتمع من حريات اجتماعية للمرأة لممارسة هذا الدور بالشكل المطلوب.

٣. أثر الحروب والعمليات العسكرية والارهابية على المرأة

. النساء عرضة للخطر بشكل خاص خلال أوقات الحرب. بالإضافة إلى خطر التعرض لإصابات مباشرة، إذ تقع عليهن مسؤوليات إضافية لصعوبة رعاية أسرهن في مثل هذه الظروف والتي قد تتفاقم بسبب وفاة الزوج أو أفراد العائلة ، فضلا عن الأضرار العاطفية والمالية التي تنتج عنها.

. إن الحرب العراقية، كما معظم الحروب التي وقعت في الجزء الثاني من القرن العشرين، لم تقتصر على صراع يقع على جبهة بعيدة: بل أدت إلى انهيار النظام ونظم المعيشة والأعراف الاجتماعية وكان لها تأثير خاص على النساء، سواء على أشخاصهن أو أدوارهن الاجتماعية. وقد حولت الحروب الطويلة الأمد حياة العوائل العراقية الى مآسي وآلام .



. الاعتداءات الجنسية هي إحدى المخاطر التي تواجهها النساء في زمن النزاعات المسلحة. وعلاوة على ذلك في مجتمع تقليدي كالعراق، فإن الضحية تعاني من صدمة مزدوجة: الهجوم نفسه، والعار والوصمة الاجتماعية المرتبطة به.

. وجد الباحثون أن هناك زيادة للعنف المنزلي في أعقاب الصراعات العسكرية، مما يجعل من النساء ضحايا حرب في أكثر من طريقة. العنف ضد المرأة يزداد اليوم نتيجة عوامل مختلفة، تولدت مباشرة أو غير مباشرة من جراء العمليات العسكرية والارهابية .

٤. خطة العمل الوطنية

٤.١ الهدف العام لخطة العمل الوطنية في العراق

المساهمة في بناء واستدامة السلام والأمن في العراق من خلال تعزيز الشراكات مع المجتمع المدني وتحقيق العدالة الاجتماعية في جميع مجالات الحياة .

٤.٢ الأهداف المحددة

١. زيادة المشاركة الفعالة والنسبية للمرأة في مواقع صنع القرار على المستوى المحلي والوطني، وفي جميع لجان المصالحة ومفاوضات بناء السلام.



٢. إقرار كوتا للمرأة في السلطة التنفيذية، كإجراء إيجابي من أجل السماح للمرأة بلعب دورها في عملية صنع القرار.

٣. موامة التشريعات الوطنية مع المعايير والآليات الدولية لحقوق الإنسان للمرأة، بما في ذلك قرار مجلس الأمن ١٣٢٥، وإلغاء أو تعديل النصوص والقوانين التي تنتهك حقوق المرأة وسنّ التشريعات التي تحميها وتعزز مكانتها.

٤. تمكين المرأة وتعزيز قدراتها من خلال النهج القائم على الحقوق.

٥. تكامل وإدماج النوع الاجتماعي في جميع السياسات والعمليات المرتبطة بمنع النزاعات وتسوية النزاعات وبناء السلام في العراق.

٦. المساهمة في الحد من العنف ضد المرأة وتوفير دور إيواء آمنة للضحايا.

وهذه الاهداف مدمجة في استراتيجيتي مناهضة العنف والنهوض بالمرأة العراقية .

٣,٦. القضايا و الركائز الرئيسية لخطة العمل

من أجل الوصول إلى الأهداف المذكورة آنفاً، تم هيكلة الخطة على أربعة ركائز: المشاركة، والحماية والوقاية، والترويج، وحشد الموارد والتقييم .

الركيزة ١ – المشاركة



الهدف العام من هذه الركيزة زيادة تأثير المرأة ونهج حقوق المرأة في المفاوضات، والسلام الأهلي وفي اتخاذ القرارات السياسية.

الأهداف الاستراتيجية :

١. ووضع آليات لضمان تمثيل نسبي عادل ومشاركة كاملة للمرأة في كافة سلطات الدولة ومراكز صنع القرار (التشريعية، والتنفيذية والقضائية) على المستويين المحلي والوطني.
٢. ضمان تمثيل نسبي عادل ومشاركة كاملة للمرأة في كافة لجان المصالحة ومفاوضات بناء السلام. وحل النزاعات و مجالس تحقيق السلم الأهلي

الركيزة ٢ – الحماية والوقاية

الهدف العام من هذه الركيزة تحسين الظروف المعيشية للمرأة وضمان حقوقها وخدماتها ووصولها إليها.

الأهداف الإستراتيجية:

١. ادماج حقوق المرأة في نظام العدالة والأمن من أجل التصدي والحد من العنف ضد المرأة ومن أجل وضع حد لإفلات الجناة من العقاب
٢. حماية المرأة من العنف القائم على النوع الاجتماعي (GBV) وتوفير دور إيواءحكومية آمنة لضحايا الاتجار بالبشر والتشرد والتستغلال ، والمهددين والناجين من العنف ضد ، و ضمان إعادة تأهيلهم ودمجهم في المجتمع .

الركيزة ٣ – الترويج للقرار



الهدف العام من هذه الركيزة تكامل قرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥ على المستوى الوطني.

الأهداف الإستراتيجية:

. اعمام وادماج مفهوم النوع الاجتماعي في جميع السياسات والعمليات المتعلقة بمنع النزاعات

وحلها وبناء السلام في العراق.

. زيادة الوعي المجتمعي بالقرار وتمكين المرأة وتعزيز قدراتها من خلال النهج القائم على

الحقوق.

الركيزة ٤ - حشد الموارد والرصد والتقييم

الهدف العام من هذه الركيزة هي أن تحظى عملية تنفيذ خطة العمل الوطنية الخاصة بالقرار ١٣٢٥ بدعم

جميع الجهات الفاعلة؛ والمبادرة الأولى لخطة العمل الوطنية الخاصة بالقرار ١٣٢٥ تدعم الرصد الفعال

للتنفيذ.

الأهداف الإستراتيجية:

. اتقان كتابة التقارير الشفافة والمبنية على النتائج

. تخصيص صندوق وطني ودولي ، ورصد أموال محددة لبرنامج العمل الوطني



٧. التنظيم المؤسسي لتنفيذ خطة العمل

وزارة الدولة لشؤون المرأة ١٣٢٥ هي المسؤولة عن وضع الآليات المطلوبة في برنامج العمل بالتعاون مع فريق العمل الوطني ووضع ميزانيته المالية والتنسيق من خلال اعتماد الهيكل الداخلي مع المهام والواجبات الواضحة. وهي مسؤولة عن التنسيق والتعاون بين القطاعات من أجل تنفيذ الخطة الوطنية (INAP).

٨. تعبئة الموارد والرصد والتقييم

يجب أن تخصص الموارد الاقتصادية لمعالجة آثار النزاع المسلح وإعادة الإدماج في المجتمع ، والحكومة العراقية خصصت كثير من المبالغ لمساعدة العوائل النازحة واللاجئة والمهجرة ولاسيما النساء معيلات الاسر.

والجدول في ادناه يوجد تفاصيل نشاطات الركيزتين الاولى والثانية على محورين، اثناء النزاع وبعد النزاع.



المحور	الأمن والاستقرار	أثناء النزاع	بعد النزاع
المشاركة	١. تعزيز مشاركة النساء في كافة مستويات صنع القرار ورسم السياسات البرامج الوطنية من خلال توفير البني التحتية الملائمة لتطوير المرأة وتمكينها في الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والسياسة .	١. إشراك المرأة في مراحل صنع واتخاذ القرارات المتعلقة بمفاوضات وحل النزاعات اي (اتفاقيات ومبادرات بناء السلام وحفظه).	١. إشراك المرأة في آليات تطبيق وتنفيذ اتفاقيات السلام ودعم مبادرات السلام الوطنية وعمليات حل الخلافات الداخلية
	٢. إشراك المرأة في الآليات الدولية والإقليمية والوطنية لمراقبة تنفيذ الاتفاقيات والاستراتيجيات الهادفة إلى تعزيز دورها وحمايتها من أشكال العنف .	٢. تشكيل تحالفات نسائية بين المحافظات كافة وبضمنها الاقليم لمتابعة ورصد الانتهاكات ضد المرأة في المدن التي تعاني من عمليات ارهابية ومواجهات عسكرية .	٢. إشراك المرأة في جهود بناء السلام وحفظه وديمومته عبر: الابلاغ والانذار المبكر زيادة التماسك الاجتماعي التوعية الوطنية وبث روح المواطنة. الخطاب المعتدل
	٣. وضع برامج تمكين المرأة على الصعيد الاقتصادية والاجتماعية والسياسية . ومتابعة تنفيذها	٣. تدريب وتثقيف النساء على مهارات القيادة والريادة والتأييد والمناصرة وحل النزاعات .	٣. تأكيد المشاركة التامة والفعالة للشباب والنساء وغيرهم من السكان الأكثر تعرضاً للأذى ، بما في ذلك اللاجئين والنازحون داخلياً ، عند وضع خطط عمل وطنية شاملة للتصدي للعنف ضد

□

المرأة والطفل.			
٤. إشراك المرأة في مراحل إعادة الإعمار والتخطيط له على المستويات المحلية والوطنية .	٤. إشراك المرأة في الآليات المحلية والوطنية لمراقبة تنفيذ الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان والاتفاقيات الدولية الخاصة بالنزاعات المسلحة وتلك المتصلة بحماية المدنيين ولاسيما النساء والأطفال خلال النزاع المسلح او اية حالة طوارئ .	٤. العمل على إدماج الموازنة المراعية للنوع الاجتماعي في الموازنة المالية الاتحادية وكذلك في تنفيذ السياسات العامة في مختلف الميادين	
٥. اشراك النساء في اعادة الاندماج والتاهيل النفسي وتقديم المساعدات الانسانية المختلفة	٥. إشراك النساء في تصميم وإدارة النشاطات والفعاليات الإنسانية الخاصة بالنساء في ظروف الحرب والنزاعات المسلحة . كفرق الانقاذ والعلاج الطبي وتوزيع المساعدات	٥. إشراك المنظمات النسوية في صياغة النظام التشريعي الخاص بتعزيز حقوق المرأة وضمان العدالة أمام القانون .	
	٦. اشراك المرأة في فرق المدهامات العسكرية وتفتيش البيوت والنساء	٦. زيادة تمثيل المرأة في الهيئات القضائية	
١- إقامة الندوات ونشر البحوث عن الاثار المادية والنفسية والاجتماعية والاقتصادية المترتبة	١- رفع مستوى الوعي بالقوانين الانسانية وحقوق الانسان والمساواة بين	١- المصادقة على الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بالامن والسلام.	الوقاية

□

على النزاعات المسلحة بالنسبة للمرأة.	الجنسين للعاملين في المجال الانساني والقائمين على حفظ السلام.		
٢-رفع مستوى الوعي لدى النساء النازحات بحقوقهن القانونية بشكل عام والاجراءات الحكومية لمساعدتهن.	٢-اطلاق حملات التوعية الصحية والقانونية للنساء في ظروف الحرب وفي مخيمات النزوح.	٢- تطوير استراتيجيات وسياسات وخطط عمل وطنية لمناهضة العنف داخل الاسرة عامة وضد المرأة خاصة وترسيخ ثقافة نبذ العنف بكل اشكاله .	
	٣-توفير المعلومات للنساء في ظل النزاعات حول الخدمات المقدمة وطرق الوصول اليها.	٣- اعداد برامج لزيادة وعي القوات الامنية والفرق الطبية وموظفي الهجرة حول حقوق الانسان بشكل عام وحقوق المرأة بشكل خاص.	
	٤-تشكيل فرق خاصة تراقب الوضع الاقتصادي والاجتماعي للعوائل في اوقات الصراع الداخلية والعمليات العسكرية	٤- العمل على نشر ثقافة السلام من خلال اقامة برامج تثقيفية للبنات والبنين.في المدارس والجامعات ووسائل الاعلام	
	٥-زيادة وعي المجتمعات المحلية المضيفة للاجئين والنازحين حول حقوق الانسان بشكل عام ولاسيما النساء والاطفال .	٥-العمل على دمج مبادئ الحقوق الانسانية وقيم المساواة والعدالة ومقاربة النوع الاجتماعي في السياسات والبرامج والمشاريع.	

□

<p>١. تعزيز آليات التعاون الاقليمي بين الحكومات والمانحين والمنظمات الدولية والمجتمع المدني للتصدي للعنف الجنسي والعنف ضد المرأة، مع الاهتمام بصفة خاصة بالمناطق شديدة التوتر.</p>	<p>١. سن التشريعات وتنفيذها وتعزيز النظم القانونية والقضائية وتوفير ما يلزم من موارد لمقاضاة مرتكبي العنف الجنسي والعنف ضد المرأة عموما</p>	<p>١. تعزيز القدرة المؤسسية لمؤسسات المجتمع لحماية المرأة من العنف وتوفير خدمات صحية واجتماعية وقانونية شاملة لضمان حماية المرأة من كل اشكال العنف والتمييز</p>	<p>الحماية</p>
<p>٢. التصدي للعنف ضد المرأة بكل أشكاله في اطر التخطيط والتمويل للمساعدات الانسانية، وبناء السلام، والتنمية، والحوار السياسي، على أن يتم ربط هذا بتمويل الاغاثة والتنمية لضمان استمرارية منع العنف والتصدي له.</p>	<p>٢.. تقديم الحماية والمساعدة الصحية والقانونية والنفسية و توفير خدمات الغذاء والمأوى والتعليم للنساء المشردات والمعتقلات والنازحات .</p>	<p>٢. توفير كوادر بشرية مؤهلة للتعامل مع حالات النساء المعنفات على كل المستويات الصحية والاجتماعية والتربوية والقانونية.</p>	
<p>٣. تنفيذ برامج التمكين الاجتماعي والاقتصادي للنساء اللاجئات والمعنفات وتزويدهن بالمهارات والقدرات الحياتية.</p>		<p>٣. تحسين طرق وصول النساء المعرضات للعنف الى المعلومات حول الخدمات وطرق الوقاية والحماية من العنف وكذلك طرق المراجعة في حال حدوث حالات عنف ضد المرأة و الفتاة.</p>	

□

<p>٤. توفير سبل الانصاف الكامل للناجيات من الخطف او العنف الجنسي والتعذيب وتوفير المساعدة القانونية لهن.</p>	<p>٤. وضع آليات محددة لحماية المجموعات الاكثر تعرضا للعنف مثل الاطفال غير المصاحبين لاسرهم أو الذين فقدوا اتصالهم بذويهم والأفراد ذوي الاحتياجات الخاصة.</p>	<p>٤. مراجعة وتحديث القوانين والتشريعات التي تنطوي على التمييز ضد المرأة ومواءمتها مع النهج القائم على حقوق الانسان.</p>	
<p>٥. تنفيذ القوانين الدولية الخاصة بحماية النساء في أوقات النزاعات والحروب ومعاقبة مرتكبي الاعتداءات على النساء وتقديمهم للمحاكمة.</p>	<p>٥. وضع الاليات والأطر التي تعنى بمنع ومعاقبة عمليات الاتجار بالنساء والاعتداء عليهن او اية اعمال ضارة ومهينة للكرامة في اوقات الحرب والنزاعات المسلحة.</p>	<p>٥. وضع قوانين تحمي المرأة في أوقات الطوارئ والنزاعات المسلحة من كل اشكال العنف وضمان معاقبة مرتكبيها.</p>	
<p>٦. تنفيذ برامج وطنية مراعية للنوع الاجتماعي وحساسة لاحتياجات النساء وحقوقهن ولتعزيز دورهن في بناء المجتمع.</p>	<p>٦. تطوير ادلة اجرائية لكافة العاملين ومقدمي الخدمات يضمن خصوصية تدخل كل قطاع في مجال الدعم والحماية والامن في حالات النزاعات المسلحة.</p>	<p>٦. تعزيز التنسيق والشراكة بين القطاعات الرسمية والاهلية المعنية بحماية المرأة بهدف تحقيق تخطيط متكامل يعتمد النهج التشاركي.</p>	
<p>٧. تنفيذ برامج تمكين المرأة على كل الصعد الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.</p>	<p>٧. وضع الاطر القانونية التي تضمن عملية اعادة الشمل لأفراد الاسرة الذين تفرقوا نتيجة للنزاعات والحروب من خلال توفير الحماية للنساء والاطفال المشردين والبحث عن</p>	<p>٧.</p>	

□

	الاشخاص المفقودين.		
	<p>٨. اتخاذ كافة الخطوات والاجراءات الضرورية لضمان اجراء تحقيقات سريعة وفعالة من جانب هيئات مستقلة للنظر في الشكاوى التي تقدمها النساء حول العنف بكل اشكاله وضمان اجراءات الحماية للضحايا والشهود من عمليات التخويف والانتقام.</p>		

